

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 320 @ رضوه لفرائضهم . ذكره البخاري في صحيحه . .

قال : ثم الأب وإن علا ، ثم الابن وإن سفل ، ثم أقرب العصبة . .

ش : يقدم بعد الأمير في الصلاة على الميت الأب ، ثم الجد وإن علا على الابن ، لأنه شارك [الابن] في العصوبة ، وزاد عليه بالحنو والشفقة ، وبهما يحصل كمال الدعاء ، الذي هو مقصود صلاة الجنابة ، فقدم كالنكاح ، ثم الابن وإن سفل ، لتقدمه في النكاح والإرث جميعاً على الأخ ومن بعده ، ثم أقرب العصبة ، ثم ترتيب الميراث ، هذا اختيار الخرقى ، وأبي بكر ، والقاضي في التعليق ، وأبي محمد وغيرهم ، وقال صاحب التلخيص فيه ، وأبو البركات : يقدم بعد الأمير أقرب العصبة . فيحتمل أنهما أرادا أن الابن يقدم على الأب ، لأنه أقرب العصبة بدليل الميراث ، ويحتمل أنهما أرادا ما أراد الأصحاب ، وغايته أن الأقرب يختلف باختلاف الأبواب ، وهذا أولى ، توفيقاً بين كلام الأصحاب ، يؤيده أن أبا البركات في شرحه لم يحك خلافاً في تقديم الأب على الابن ، إنما حكى رواية بتقديم الابن على الجد ، والأخ وابنه أيضاً عليه ، كما في النكاح . انتهى ، وفي تقديم الأخ للأبوين على الأخ للأب أو التسوية بينهما قولان ، من الروایتين في النكاح . .

وظاهر كلام الخرقى أن العصبة [يقدم] على الزوج ، وهو إحدى الروایتين عن أحمد ، واختيار الخلال وأبي محمد . .

1041 لأن عمر رضي الله عنه قال لقراءة امرأته : أنتم أحق بها . ذكره أحمد في رواية حنبل ، ومحمد بن جعفر ، محتجاً به ، ولأن النكاح يزول بالموت ، والقراءة باقية ، وعلى هذا إن لم يكن عصبة فالزوج أولى نص عليه ، (وعن أحمد) رواية أخرى اختارها القاضي في التعليق ، وأبو الخطاب في الخلاف ، وأبو البركات يقدم الزوج على العصبة . .

1042 لأن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الرجل أحق بغسل امرأته ، وبالصلاة عليها . إلا أن أحمد قال : هذا منكر . .

1043 واحتج أحمد بقضية رويت عن أبي بكر ، تدل على أن الزوج أحق . والله أعلم . .
قال : والصلاة عليه يكبر الأولى ، ثم يقرأ الحمد ، ثم يكبر الثانية ويصلي على النبي ، كما يصلي عليه في التشهد ، ويكبر الثالثة ويدعو لنفسه ، ولوالديه ، ويدعو للمسلمين ، ويدعو للميت ، وإن أحب أن يقول : اللهم اغفر لحينا ، وميتنا ، وشاهدنا ، وغائبنا ، وصغيرنا ، وكبيرنا ، وذكرنا ، وأنثانا ، إنك تعلم منقلبنا ومثوانا ، إنك على كل شيء قدير ، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان ،

اللهم إنه عبدك ، وابن أمتك ، نزل بك ، وأنت خير منزل به ، ولا نعلم إلا